وعلى كل حال فلا تفي به للمصالح في الحاضر شيء وإذا صالح عن جميع حظه لا تفي له شيء لا في
الفريضة ولا في الحاضر قوله حيث لا حيث يكون عن جميع حظه قوله وبقية العمل فيها
إذا صالح عن البعض والحاضر من أو من في السهام أن تفقه أو من أن يدوس أو عن الكل والحاضر
من السهام أو أو من فيها أو من التي ... تلك مثل خمسة ولولا لا كانت لجلسنا هنا قوله
تارة يقول لا من هذا الصلح لا عن دعوى في الحاضر موقوفة على ما يقتضي بخلاف ما إذا
كانت عن دعوى فإنها تكون على السهام ولا تتوقف على تشهي المصالح لأن حظهم
على نسبة إرثهم فتدبر قوله وحيثما في ما تقوم إذا كان جزء الصلح في صورة التي وأعطي
بعض حظه موجودا في سهم المصالح كنصف المصالح في المثال فلا يحتاج فيه لسوى ما تقدم
من العمل ومثلها ما إذا انفقو من سهام من كرية نصف لأنه أعطى مقام الحاضر حتى تحصله في
في بعضه ونقصها في نصطها فإذا علمتها بهذا ذاكرتي كيف الحاضر وتنظر ما مع جزء الصلح
ونقصي في بعضه المنقوم من جزء الصلح مصالة وهي عملك مع الثقي محققة عملك مع
التي تصح أيضا بصالحها فتدبر قوله لا فتح أي لا ظاهر فيه فهو تاكيد لحفظ والمراد به
معروف قوله مصلة لا أيضا مع المصلة للاختلاف فتنكبي أو ثقي بها قوله كما انتهى أي كما ذكرته
سابقا وانتهيته منه بأن تركب الحاضر من الجملة وتجعلها في قبة أمام الجملة وتنظر هنا
مع ما صالح به في قوله ومثواه في سهم المصالح قوله فما ضرب في أي ليكون سهام المصالح منها
منصوص قوله ومعوا انما زمعنى الاتفاق سهم لا يبين بما نصوص فما للحاضر من اثني عشر واختصت
لا اثنين قوله ولا يوافق أي بل يباين قوله فما ضرب لا اثنين لا نصيبه فاضرب الفريضة في اثنين وإذا
نحو المثال وجزء السهم بما أنها تصحيح الحاضر وللمقام بنفس ما صالح به ومقواه من الزوج
ملو نسو من حظه فاضرب للمصالح بنسبة في اثنين فالتي عشر سفلة منها سرتا باثنين
والمباين ومقوعشة صعبا في ضلع الجامعة واضرب لكل ابن سهام في الفريضة والحاضر
فيما عليهما واجمع ما لها في الأهم يخرج لكل واحد ثلاثة عشر قوله وحيث صالحوه إلخ تفرع
ما يعمل به الفريق في ما قلنا وبين ما يكون ما قدمه وما يقع به النكل من اعتبار عزوله
في لا فإن ما يسوغ فيه ني وابتاعه عن الكل ما كله أو بعضه ومعوا زمان تقدم من الأعن دعوى
ومنها على دعوى وصي وزيته مطلوبا كما أن تعين حظه لكونه طالبا ولذا جعلوا منها
المصالحة من الجانبين بخلاف ما تقدم لعدم المخاصمة ثمة ولزامه تنوع عن الحاضر

بحسب

بحسب ما يأتي المصالح ومقالم تتنوع بل تقتضيه على السهام أو وما فيها أن لو اتفقت
فليتأمل قوله أو أن لا إحادة ونحوه أن يصالح عن جميع سهامه وهو محصور كما إذا ادعى عليه
أصحاب ما بيده فصالح أن لا حظه لهم ومن الصورة نجعل كأنه متعين فلا يحتاج
فيها العمل كما في صورتها التي وإن عن جميع الحظ لا عن دعوى وكانت الحاضر بالسهام فليحمل
كلامه على ما إذا أتى عن البعض ... وما يقع لأنه المحتاج لهذا العمل الخاص فتدبر قوله
مقام الجزء أي الذي يقع فيه بصورة أربع والعاز الذي في صورة الخلع وأعلم أن هذا
البسط وجوها من العمل افتتح الحجة في المتن على واحد وهو طريق العمل وذكر في الشرح
طريق الجزء وبقي من وجوهه طريق النسبة وتبيين الكل أن يقال إنه يقال فإما طريق
العمل فملخص بإيضاح أنك تصحح الفريضة أولا في قبة وسهامها في ضلعها ثم تركب
الحاضر من سهام من عدا المصالح إن صالح الجميع أو من سهام البعض إن صالح البعض وإن
اتفقت أحدهما أو ما فيها وجعلت الحاضر في قبة أمام قبة الفريضة موزعا على أربابها
ثم خذ مقام الجزء المصالح به واجعله في قبة ثالثة موزع الجزء فتضع جزء الصلح موازيا
لصاحبه والباقي إن انقسم على الحاضر وزعته على أربابه وكتبت في بيضة من مقام
جزء الصلح وإن لم ينقسم وضعته على التشي بين ثم تنظر بين الباقي والحاضر تنظر
بين السهام واحيانا زمنا ويبقى الباقي عن ذكر بمثابة سهم مثلا والحاضر بمثابة في نصحة
موقف في المناسخة ومقام جزء الصلح بمثابة الفريضة الأولى في المناسخات فإن لم ينقسم
مع الحاضر بتصحيحه المقام في نفس الحاضر مجاريه فيما تصح منه المقام صاحبها ويكون لها جزء سهم
المقام بنفس الحاضر وجزء سهم الحاضر نفس الباقي وتقول من له شيء في الحاضر أخذه
مضروبا في باقي المقام ومن له شيء من المقام أخذه مضروبا في نفس الحاضر والفريضة الأولى
طارئة ملغاة لأنها مركبة من سهام المصالحين والمصالح ومجموعها هي الحاضر وما للمصالح
من المقام نعم لا تلغى في صورة المصالحة لبعض الورثة بل تضع لهم نفس سهامهم في ضلع
الجامعة فليكن على ذكر منه وإن لم ينقسم مع الموافقة ضربت وفق الحاضر في المقام ووفق
الخارج تصح مسألتك فما وفق وفق جزء صحتها المقام كما أن جزء سهم الحاضر هو وفق الباقي
ثم تقول من له شيء من الحاضر أخذه مضروبا في وفق الباقي ومن المقام أخذه مضروبا في وفق
الحاضر هذا ملخص العمل الذي ذكره بإيضاح قوله فيعتبر أي ينقسم قوله نفي أي تصح قوله

Copyright King Saud University